

ملتقى الأبحر

@ 65 @ ويستأجر ويؤجر ولو نفسه ويضارب ويدفع المال مضاربة ويبضع ويعير ويقر بدين
ووديعة وغصب ولو باع أو اشترى بغبن فاحش جاز خلافاً لهما ولو حابي في مرض موته